

شرح صحيح مسلم (653) ' استحباب القنوت في جميع الصلاة '

ح (876-976) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 61 6 1202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب المساجد ومواضع الصلاة من صحيحه تحت باب استحباب القنوت في جميع الصلوات اذا نزلت بالمسلمين نازلة - [00:00:00](#) قل وقبل البدء في الحديث ورواية عاصم الاحول عن انس التي فيها ان النبي قنت قبل الركوع اخذت على عاصم الاحول قال عدد من العلماء لم يقل احد ان النبي قنت قبل الركوع الا عاصم الاحول - [00:00:22](#) بسند الذي اورده مسلم عن عاصم ابن معاوية ابو معاوية نفسه متكلم فيه وضعيف في غير الاعمش واورده مسلم المتابعة من طريق سفيان عن عاصم الا انه ليس فيها ذكر القنوت قبل - [00:00:50](#) الركوع في هذا المقام على اية حال العلماء على ان عاصي من الاحول مخالف من غيره بمجلس كبي مجلز انس ابن سيرين واه قتادة عن انس وغيرهم لم يذكر احد انه قنت قبل الركوع الا عاصم للاحول - [00:01:06](#) عاصم كان قد وثقه عدد من العلماء الا انه في هذه الرواية الا ان هذه الرواية من المأخوذة عليه من المأخوذ عليه ثم قال مسلم رحمه الله حدثني محمد ابن المثنى وابن بشار - [00:01:32](#) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى قال حدثنا البراء ابن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقنت - [00:01:48](#) في الصبح والمغرب بالصبح والمغرب قال بعض اهل العلم من الشافعية ثبت ان النبي كان يقنت في الصبح والمغرب من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه فنسخ المغرب وعندما انقلبوا بالنسخ وبقي الخلاف وبقي الفجر - [00:02:03](#) فبقينا مع الاصل فبقينا ما الاصل فهذه حجة لهم وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سفيان عن عمرو ابن مرة عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن البراء خلقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المغرب في الفجر والمغرب - [00:02:25](#) الفجر والمغرب قال حدثني ابو الطاهر وحدث احمد بن عمرو بن صالح المصري قال حدثنا ابن وهب عن الليث عن عمران ابن ابي انس عن حنظلة ابن علي عن قفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة - [00:02:43](#) اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصي عاصم وعصية عاصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قال رسول الله في صلاته لم يقيد بقبل الركوع او بعده ولم يقيد اي صلاة هي - [00:03:04](#) الا انها في الرواية الثانية انها بعد الركوع قال لو حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل قال اخبرني محمد وهو ابن عمرو عن خالد بن عبدالله بن حرملة عن الحارث بن خفاف - [00:03:25](#) انه قال قال خفاف ابنا رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه قال غفار غفر الله له واسلم سلامها الله وعصيت وعصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان والعن ريبال وذكوان ثم وقع ساجدا قال خفاف - [00:03:42](#) فجعلت فجعلت لعنة الكفرة من اجل ذلك هنا رجع رسول الله ثم رفع رأسه يا عبدالرحمن يعني هنا القنوت ايضا بعد الركوع هذا وبالله تعالى التوفيق تلخص من امر القنوت في صلاة الصبح ان الامر فيه سعة - [00:03:59](#) عجز القائلين بذلك من الشافعية حديث البراء ان رسول الله كان يقنت في الصبح والمغرب كان يقنت في الصبح والمغرب والرواية

الآخري قناة رسول الله في الفجر والمغرب والفجر والمغرب - [00:04:33](#)

يلزم النظر في هذين اللفظين لان اللفظة الاولى كان يقنت في الصبح والمغرب تختلف عن لفظة قنت رسول الله في الفجر والمغرب ليس من اجر الصبح والفجر انما اللفظ كان يقنت في الصبح والمغرب - [00:04:57](#)

في الديمومة اما قناة في الفجر والمغرب لا تفيد هذه الديمومة وسفيان هنا رواه بلفظ قناة وآآ شعبة رهيك بلفظ كان يقنت فلتجمع طرق هذا الخبر. فاقولهم عيدا هدى الشافعية ان الرسول قنت في الفجر شهرا يدعوا على ريال وتكونه سيعصت الله ورسوله -

[00:05:18](#)

ومن حججهم حديث البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الصبح والمغرب من غير تقييد من غير تقييد في شهر غير تقليد بشهر من باب حديث انس ان النبي ما زال يقنت حتى فارق الدنيا - [00:05:51](#)

هذه بعض حجج الشافعية في هذا الباب واستنس بعضهم بقول الله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا وقال الملائكة تشهده وحضور الملائكة تستلزم عندهم تأمين استحباب عليه التأمين عند حضورهم - [00:06:12](#)

فمن العلماء من قال وانه يقول ذلك ان في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام اذا رأيتهم اذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأأت ملكا قال يستحب الدعاء بحضور الصالحين - [00:06:34](#)

لانهم سيؤمنون على دعائك فهذه بعض حجج الشافعية اما قول الاحناف انه بدعة فمستندهم حديث سعد بن طارق بن اشيم عن ابيه طارق سأل اباه يا ابي لقد صليت خلف رسول الله وابي بكر وعمر - [00:06:52](#)

وعثمان هل كانوا يقنتون في الفجر؟ قال اي بني محدس وهذا الكلام مردود لامرين ذكرناهما ان المزمتم المسبب مقدم على النافقة ثبت ان النبي قنت الامر الثاني ان طارق ابن اشيم لم يكن من الملازمين لرسول الله - [00:07:11](#)

في مدينته عليه الصلاة والسلام كملازمة انس او ملازمة البراء ابن عازب رضي الله تعالى عنه الاحناف قالوا بالتبديع الشافعية قالوا بالاستحباب وابن حزم الظاهري كما سلف قال والقنوت فعل حسن وتركه حسن - [00:07:35](#)

لان النبي انقناته وترك ثم اورد ابن حزم جملة هائلة من الآثار التي تثبت ان النبي كان يقنت وعمر وابو بكر وعمر كانوا يقنتون وغيرهم ايضا وادلة اخر تفيد عدم القنوت - [00:07:54](#)

لا نهيا لا ليس هناك نهى الا فليعلم ان النبي لم ينهى عن القنوت في الفجر. انما الذي ورد الذي ورد من اقوال من النصوص هل قناة او لم يقنت؟ ثبت انه قنت. لكن بعد ذلك - [00:08:13](#)

الكلام على الديمومة هندومه او لو يداوم ام لم يداوم الظاهر عدم المداومة جمعا بين الأدلة لكن ان داوم شخص لما يعتلي المسلمين من نوازل هذه الايام فلا حرج والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم - [00:08:32](#)

والحمد لله رب العالمين - [00:08:50](#)